

قوانين ، هراسيم ، ههارات ، الخ .

قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

فعلن هاروق الأول ملك مصر

ههور مجلس الشيوخ وب مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ٨ "وزارة المعارف العمومية" فرع ١ "الديوان العام والتعليم" باب ٢ "مصرفوفات عامة" اعتقاد إضافي قدره ١٥٠,٠٠٠ ج.م (مائة وخمسون ألف جنيه) لتمويل التجاوز في جملة اعتمادات الباب المذكور .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فادة ٢ - ههلي وزير المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٩٣ (٨ يونيو ١٩٤٤)

هاروق

فأمس حضرة شاحب البلالة

رئيس مجلس الوزراء

ههصطفى المناس

وزير المالية

محمد شحيب الملائى

أمين لفثان

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

فعلن هاروق الأول ملك مصر

ههور مجلس الشيوخ وب مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم "وزارة المعارف العمومية" الفرع ٢ "مصلحة الأثار المصرية" الباب الثاني مصرفوفات عمومية اعتقاد إضافي قدره ١٢٠٠ ج.م (ألف ومائة وعشرين جنيها) لتمويل التجاوز في البند ٢ "مصرفوفات انتقال وبدل سفر" .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فادة ٢ - ههلي وزير المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٩٣ (٨ يونيو ١٩٤٤)

هاروق

فأمس حضرة شاحب البلالة

وزير المالية وزیر المعارف العمومية - رئيس مجلس الوزراء

ههصطفى المناس

أحمد شحيب الملائى

ههصطفى المناس

قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

فعلن هاروق الأول ملك مصر

ههور مجلس الشيوخ وب مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ٢ "مصلحة السجون" باب ٢ "مصرفوفات عامة" اعتقاد إضافي قدره ٨٧٨٥٠ ج.م (سبعين ألفاً وثمانمائة وخمسون جنيهاً) لسد التجاوز في بعض بنود الباب المذكور .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فادة ٢ - ههلي وزير الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٩٣ (٨ يونيو ١٩٤٤)

هاروق

فأمس حضرة شاحب البلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء

ههين عثمان محمد هزاد هشراج الدين ههصطفى المناس

قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

فعلن هاروق الأول ملك مصر

ههور مجلس الشيوخ وب مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ قسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفوفات عامة" اعتقاد إضافي قدره ٤٠٨٣٨ ج.م (أربعون ألفاً وثمانمائة وعشرين وثلاثون جنيهاً) زيادة على الاعتماد المدرج تحت البند ٩ "إعاثات" .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

فادة ٢ - ههلي وزير الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمس بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٩٣ (٨ يونيو ١٩٤٤)

هاروق

فأمس حضرة شاحب البلالة

رئيس مجلس الوزراء

ههصطفى المناس

وزير المالية

محمد هزاد هشراج الدين

ههين عثمان